

جمعية تكريم عابري السبيل  
Association for Honoring Travelers



## سياسة آلية استرداد التبرع للمتبرع

## المقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بألية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة وأليات الجمعية وذلك من خلال وضع سياسة واضحة ومحددة توضح الإجراءات المتبعة لاسترداد التبرعات.

## النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاسترجاع والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها ، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

## البيان:

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية ووفق الطرق النظامية ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها وتعمل على تحقيق رغبة المتبرع.

## الأهداف:

تهدف سياسة استرداد التبرعات إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تسهيل عملية استرداد التبرعات للمتبرعين.
- حماية حقوق المتبرعين.
- تعزيز الثقة بين الجمعية والمتبرع.

## التعريفات:

- المتبرع: هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يقدم تبرعاً للجمعية.
- التبرع: هو المبلغ المالي أو العيني الذي يقدمه المتبرع للجمعية.
- الاسترداد: هو عملية إرجاع المبلغ المالي أو العيني الذي تم التبرع به.

## آلية الاسترداد:

يمكن للمتبرع تقديم طلب استرداد للتبرع خلال فترة لا تزيد عن خمسة أيام عمل من تاريخ التبرع عبر التحويل البنكي ويومين عمل عبر التبرع عن طريق المتجر الإلكتروني شريطة ألا يكون التبرع مرتبطاً بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع وذلك من خلال إحدى الطرق التالية:

### ١- الاسترداد عن طريق التحويل البنكي :

- يتم تقديم طلب الاسترداد خلال خمسة أيام من تاريخ التحويل عبر البريد الإلكتروني للجمعية ([info@makarim.org.sa](mailto:info@makarim.org.sa)).
- يجب تقديم خطاب موجه إلى رئيس مجلس الإدارة موضحاً فيه مبررات الاسترجاع مع كتابة اسم المتبرع ورقم الهوية أو الإقامة وتاريخ التبرع والمبلغ ورقم الحساب المتبرع له.
- يجب أرفاق صورة من الهوية أو الإقامة مع صورة من إيصال التحويل وصورة شهادة مصرفية للحساب الذي تم التحويل منه على أن يكون مطابقاً لمالك الحساب.
- يتم الارجاع المبلغ خلال ١٥ يوم عمل بعد استيفاء المتطلبات السابقة وعلى نفس حساب المحول منه التبرع.

### ٢- الاسترداد عن طريق المتجر الإلكتروني:

- يتم تقديم طلب الاسترداد خلال يومين من تاريخ التبرع بالمتجر الإلكتروني عبر البريد الإلكتروني للجمعية ([info@makarim.org.sa](mailto:info@makarim.org.sa)).
- يجب تقديم خطاب موجه إلى رئيس مجلس الإدارة موضحاً فيه مبررات الاسترجاع مع كتابة اسم المتبرع ورقم الهوية أو الإقامة وتاريخ التبرع والمبلغ ورقم الطلب من المتجر الإلكتروني.
- يجب أرفاق صورة من الهوية أو الإقامة مع صورة من إيصال الطلب من المتجر الإلكتروني.
- يتم الارجاع المبلغ خلال ١٥ يوم عمل بعد استيفاء المتطلبات السابقة وعلى نفس حساب مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع عن طريق المتجر.

## الحالات التي لا يتم فيها استرداد التبرع:

- ١- إذا أمضى على عملية التبرع أكثر من ٥ أيام عبر التحويل البنكي ويومين عبر التبرع عن طريق متجر الجمعية.
- ٢- ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
- ٣- لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
- ٤- إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.

## الأحكام العامة:

تخضع سياسة استرداد التبرعات للقوانين الرسمية المعمول بها في المملكة العربية السعودية، وبما لا يتعارض مع أي إجراءات أو أنظمة معتمدة لدى البنك المركزي السعودي والمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

## المراجع :

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (١١) لعام ٢٠٢٣م في دورته (الثانية) هذه السياسة في ٢٠٢٣ / ١٢ / ٣١م وهي سارية التطبيق.